Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication Département de la Jeunesse

قرار لوزير الشباب و الثقافة و التواصل رقم - 5 1 2بتاريخ 11 بير 2025

بإجراء مباراة لتوظيف مهندسي دولة ومهندسين معماريين من الدرجة الأولى

إن وزير الشباب و الثقافة و التواصل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان (24 فبراير 1958) يحتوي على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - . و بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 صادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- و بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباربات التوظيف في المناصب العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- و على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات ؛
 - و بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
 - و بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
 - و بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
 - و بناء على المرسوم رقم 2.16.145 صادر في 7 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) بتغيير و تتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 182.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 97.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 192.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
 - و بناء على المرسوم رقم 2.12.90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه؛
 - و على المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
 - و على قرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 2273.14 صادر في 27 شعبان1435 (26 يونيو 2014) بتغيير و تتميم القرار رقم 977.13 الصادر في 7 جمادى الاولى1434 (19 مارس2013) بتحديد قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة و المسلمة من طرف المؤسسات الجامعية والمؤسسات غير التابعة للجامعة، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية؛
 - و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/12 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بخصوص تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
 - و على قرار وزير الشباب والثقافة والتواصل رقم 2065.23 صادر في (26 يوليو 2023) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى والمندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الشباب.
 - و على رسالة السيد رئيس الحكومة رقم 204 المؤرخة بتاريخ 29 يناير 2025 المتعلقة بالترخيص باستعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية برسم 2025 لفائدة وزارة الشباب و الثقافة والتواصل –قطاع الشباب-

يقررما يلى:

المادة الأولى:

تجري وزارة الشباب والثقافة و التواصل -قطاع الشباب- يوم الأحد 16 مارس 2025 بالرباط و مراكز أخرى إن اقتضى الحال، مباراة لتوظيف مهندسي الدولة ومهندسين معماريين من الدرجة الأولى (السلم 11).

يحدد عدد المناصب المتبارى في شأنها في8 مناصب، ويخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة " شخص معاق".

المادة الثانية:

تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية و البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر، الحاصلين على شهادة مهندس الدولة أو شهادة مهندس معماري، المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، و ذلك في التخصصات التالية:

| عدد المناصب | التخصص | الإطار |
|-------------|---------------------|-------------------------------|
| 4 | الهندسة المعلوماتية | مهندس دولة من الدرجة الأولى |
| 4 | الهندسة المعمارية | مهندس معماري من الدرجة الأولى |
| 8 | | المجموع |

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح وجوبا على البرمجية المعلوماتية للترشيح https://depot.emploi-public.ma المعدة لهذا الغرض ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و يعتبر يوم يوم مسلم الساعة الرابعة و النصف مساء كآخر أجل لإيداع ملفات الترشيح. يتعين على جميع المترشحين نسخ (Scanner) أصل وثائق الترشيح أو نسخ مشهود بمطابقتها للأصل، وتحميلها على البرمجية المعلوماتية للترشيح المشار إلها أعلاه، و ترفض طلبات الترشيح غير المسجلة إلكترونيا و المسجلة دون تحميل الوثائق المطلوبة.

يتكون ملف الترشيح من:

- ✓ نسخة من الشهادة أو الدبلوم مصادق عليهما مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة بالنسبة للشواهد الأجنبية مرفقة بالشهادات المشفوعة الواردة
 في قرار معادلتها و لا يعتد بشواهد النجاح.
 - ✓ شهادة صادرة عن المؤسسة تحدد بموجها التخصص بالنسبة للدبلومات التي لا تتوفر على تخصص محدد.
 - ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق علها.
 - ✓ سيرة ذاتية تحمل صورة المترشح (CV).
 - ✔ شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول للأمة أو عسكري قديم أو بطاقة "شخص معاق" بالنسبة للمترشحين المتوفرين على هذه الصفة .
- ✓ بالنسبة للموظفين، ترخيص نهائي لاجتياز المباراة من الادارة المشغلة تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين إذا ما تبين لاحقا
 عدم التصريح بصفة موظف.

المادة الرابعة:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و اختبار شفوي، كما يلى:

| المعامل | المدة | الاختبار |
|---------|-------------------------|--|
| 4 | ثلاث (3) | 1- اختبار كتابي : موضوع يتعلق بالسياسات العمومية في مجالات مختلفة أو أسئلة ذات اختيارات متعدد (QCM)تتعلق بالمهام والوظائف المرتبطة |
| | ساعات | بالدرجة المتبارى بشأنها وبالتخصصات المطلوبة ذات الصلة بقطاع الشباب. |
| | ما بين 15 | 2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة ذات الصلة بقطاع الشباب أو تخضعه لاختبار |
| 3 | ما بین دا و 30 دقیقة | تطبيقي أو هما معا يتضمن التعليق على نص أو إعداد تقرير بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها |
| | . , | |

المادة الخامسة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين و التي تعتبر بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة على الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب و الثقافة و التواصل (قطاع الشباب) www.mjcc.gov.ma و على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، كما تنشر لائحة الناجحين بصفة نهائية ولائحة الانتظار بذات المواقع المشار إليها أعلاه.

حرر بالرباط في:
عن وزير الشباب والنقاطة والتواصل
ويتفويض منه
الكاتب العام نقطاع الشباب
مصطفى مسعوادي